

الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ

وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

تأليف

شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم

ابن تيمية

٦٦١-٧٢٨ هـ

تحقيق

أنور الباز

دار الوفاء

فصل

فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر - الذى أنزل الله به كتبه وأرسل به رسله - من الدين .

فإن رسالة الله : إما إخبار ، وإما إنشاء .

فالإخبار عن نفسه ، وعن خلقه : مثل التوحيد ، والقصاص الذى يندرج فيه الوعد والوعيد ^(١) .

والإنشاء : الأمر والنهى والإباحة .

وهذا كما ذكر فى أن : « ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [سورة الإخلاص] ، تعدل ثلث القرآن » ^(٢) ؛ لتضمنها ثلث : التوحيد ، إذ هو ^(٣) قصص ، وتوحيد ، وأمر .

وقوله - سبحانه - فى صفة نبينا ﷺ : ﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾ [الأعراف : ١٥٧] ، هو بيان لكمال رسالته ، فإنه ﷺ هو الذى أمر الله على لسانه بكل معروف ، ونهى عن كل منكر ، وأحل كل طيب وحرم كل خبيث ؛ ولهذا روى عنه أنه قال : « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » ^(٤) .

وقال فى الحديث المتفق عليه : « مثلى ومثل الأنبياء كمثلى رجل بنى داراً ،

(١) فى مدلول « الوعد والوعيد » يقول ابن الأثير - رحمه الله : « فالوعد يستعمل فى الخير والشر . يقال : وعدته خيراً ووعدته شراً ، فإذا أسقطوا الخير والشر قالوا فى الخير : الوعد والعدة ، وفى الشر : الإبعاد والوعيد » . (النهاية فى غريب الحديث ٢٠٦/٥ مادة « وعد ») .

(٢) البخارى فى فضائل القرآن (٥٠١٣) ، ومسلم فى صلاة المسافرين (٢٦٢/٨١٢) .

(٣) أى : القرآن .

(٤) البيهقى فى السنن الكبرى فى الشهادات (١٩٢/١٠) ، ويلفظ « ... صالح الأخلاق » عند الحاكم فى المستدرک (٦١٣/٢) ، وقال : « صحيح على شرط مسلم » ، ووافقه الذهبى ، والبخارى فى الأدب المفرد (٢٧٣) ، وصححه الألبانى فى الصحيحة (٤٥) .

فأتمها وأكملها إلا موضع لبنة، فكان الناس يُطيفون بها ويعجبون من حسنها، ويقولون: لولا موضع اللبنة! فأنا تلك اللبنة» (١).

فيه كَمُل دين الله ، المتضمن للأمر بكل معروف والنهي عن كل منكر، وإحلال كل طيب وتحريم كل خبيث.

وأما مَنْ قبله من الرسل، فقد كان يحرم على أمهم بعض الطيبات، كما قال: ﴿فِظْلَمَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٌ أُحِلَّت لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠] (٢).

وربما لم يحرم عليهم جميع الخبائث، كما قال تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾ [آل عمران: ٩٣] (٣).

وتحريم الخبائث يندرج في معنى النهي عن المنكر ، كما أن إحلال الطيبات يندرج في الأمر بالمعروف؛ لأن تحريم الطيبات مما نهى الله عنه .

وكذلك الأمر بجميع المعروف والنهي عن كل منكر مما لم يتم إلا للرسول، الذي تم الله به مكارم الأخلاق المندرجة في المعروف، وقد قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فقد أكمل الله لنا الدين، وأتم علينا النعمة، ورضى لنا الإسلام دينًا.

وكذلك وصف الأمة بما وصف به نبيها حيث قال: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] . وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾

[التوبة: ٧١]

(١) البخارى فى المناقب (٣٥٣٥) ، ومسلم فى الفضائل (٢٢٨٦/٢٠) كلاهما عن أبى هريرة .

(٢) المقصود بـ ﴿الَّذِينَ هَادُوا﴾ : هم اليهود ، والطيبات التى حُرِّمَتْ عليهم هى - كما ذكر الإمام الشوكانى فى تفسيره للآية، قال : «هى ما نَصَّ الله سبحانه: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي طَعْرِ﴾ [الأنعام: ١٤٦] .

(٣) إسرائيل هو : يعقوب عليه السلام . وعن ابن عباس أن اليهود قالوا للنبي ﷺ : فأخبرنا ما حَرَّمَ إسرائيل على نفسه ؟ قال : «كان يسكن البدو فاشتكى عرق النساء ، فلم يجد شيئاً يلائمه إلا تحريم الإبل والبأنها ، فلذلك حَرَّمَهَا» قالوا : صدقت . (أحمد فى مسنده (٢٧٤/١) وقال الشيخ شاکر (٢٤٨٣) : «إسناده صحيح» ، والترمذى فى تفسير القرآن (٣١١٧) وقال : «حسن غريب» ، وصرحه الألبانى .

ولهذا قال أبو هريرة : كنتم خير الناس للناس ، تأتون بهم في الأقياد والسلاسل حتى تدخلوهم الجنة.

فبين سبحانه أن هذه الأمة خير الأمم للناس ، فهم أنفعهم لهم ، وأعظمهم إحساناً إليهم ؛ لأنهم كَمَلُوا أمر الناس بالمعروف ونهيه عن المنكر من جهة الصفة والقَدْر ، حيث أمروا بكل معروف ، ونهوا عن كل منكر لكل أحد ، وأقاموا ذلك بالجهاد في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم ، وهذا كمال النفع للخلق .

وسائر الأمم لم يأمرُوا كل أحد بكل معروف ، ولا نهوا كل أحد عن كل منكر ، ولا جاهدوا على ذلك ، بل منهم من لم يجاهد ، والذين جاهدوا - كبنى إسرائيل - فعامة جهادهم كان لدفع عدوهم عن أرضهم ، كما يُقاتل الصائلُ (١) الظالم ، لا لدعوة المجاهدين وأمرهم بالمعروف ونهيه عن المنكر ، كما قال موسى لقومه : ﴿ يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ . قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنَدْخُلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴾ إلى قوله : ﴿ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ [المائدة : ٢١ - ٢٤] .

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَآئِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ ابْعَثْ لَنَا مَلَكًا يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا ﴾ [البقرة : ٢٤٦] ، فعللوا القتال بأنهم أخرجوا من ديارهم وأبنائهم ، ومع هذا ، فكانوا ناكِلين (٢) عما أمروا به من ذلك ؛ ولهذا لم تحل لهم الغنائم ، ولم يكونوا يطؤون بملك اليمين .

(١) الصائل : هو الذى يسطو على الخلق ويسلبهم حقهم . قال فى القاموس : صَالَ عَلَى قِرْنِهِ صَوْلًا وَصِيَالًا : سَطًّا وَاسْتِطَالًا . (مادة : صال) .

(٢) أى : ممتنعين ، يقال : نكَل عن الأمر : إذا امتنع ، ومنه النُكُول فى اليمين وهو الامتناع منها ، وترك الإقدام عليها . (النهاية فى غريب الحديث ، مادة « نكل ») .

ومعلوم أن أعظم الأمم المؤمنين قبلنا بنو إسرائيل ، كما جاء في الحديث المتفق على صحته في الصحيحين عن ابن عباس ^(١) رضي الله عنهما قال : خرج علينا النبي ﷺ يوماً فقال : « عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ ؛ فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّهْطُ ^(٢) ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا ^(٣) كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ ^(٤) ، فَرجوت أن يكون أمتي ، فقيل : هذا موسى وقومه . ثم قيل لى : انظر فرأيت سوادًا كثيرًا سد الأفق ، فقيل لى : انظر هكذا وهكذا ، فرأيت سوادًا كثيرًا سد الأفق ، فقيل : هؤلاء أمتك ، ومع هؤلاء سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب » .

فتفرق الناس ولم يبين لهم ، فتذاكر أصحاب النبي ﷺ فقالوا : أما نحن فولدنا في الشرك ولكننا آمنّا بالله ورسوله ، ولكن هؤلاء أبناؤنا .

فبلغ النبي ﷺ فقال : « هم الذين لا يتطهرون ^(٥) ولا يكتون ، ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون » .

فقام عكاشة بن محصن فقال : أمنهم أنا يا رسول الله ؟ قال : « نعم » . فقام

(١) هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي أبو العباس ، ابن عم رسول الله ﷺ ، أمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية ، كان يقال له : الحبر والبحر لكثرة علمه ، روى عن النبي ﷺ وعن أبيه وأمه أم الفضل وأخيه الفضل وخالته ميمونة وأبي بكر وعثمان وعلى وعبد الرحمن ابن عوف ومعاذ بن جبل وغيرهم وروى عنه ابنه علي وابن ابنه محمد بن علي وأخوه كثير بن العباس ومن الصحابة عبد الله بن عمر والمصور بن مخزومة وأبو الطفيل وغيرهم من الصحابة ، وعكرمة وعطاء وطاوس وكريب وسعيد بن جبيرة وغيرهم مات سنة ثمان وستين وقيل : تسع وستين ، وقيل غير ذلك ، قاله أعلم .

انظر : الإصابة في تمييز الصحابة (٤٧٨٤) ، وتهذيب التهذيب (٢٤٢/٥) (٤٧٤) .

(٢) الرَّهْطُ : هم الجماعة من القوم ما دون العشرة . (القاموس المحيط) .

(٣) السَّوَادُ : ضد البياض ، وهو الشخص الذي يرى من بعيد . ووصفه بالكثير إشارة إلى أن المراد بلفظ الجنس ، لا الواحد .

(٤) الْأَفْقُ : الناحية : والمراد به هنا : ناحية السماء .

(٥) قوله : « ولا يَتَطَهَّرُونَ » : أى لا يتشائمون بالطيور ونحوها كما كانوا يفعلون في الجاهلية . حيث إنهم كانوا يطلقون الطير فإذا ما اتجه ناحية اليمين تفاءلوا ومشوا في حاجاتهم ، أما إذا اتجه ناحية الشمال تشاءموا وقعدوا عن حاجاتهم .

آخر فقال: أمنهم أنا؟ فقال: «سبقك بها عكاشة» (١).

إجماع الأمة على أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

ولهذا كان إجماع هذه الأمة حجة؛ لأن الله - تعالى - أخبر أنهم يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر. فلو اتفقوا على إباحة محرم أو إسقاط واجب، أو تحريم حلال أو إخبار عن الله - تعالى - أو خلقه بباطل، لكانوا متصفين بالأمر بالمنكر والنهي عن معروف.

والأمر بالمنكر والنهي عن المعروف ليس من الكلم الطيب والعمل الصالح، بل الآية (٢) تقتضي أن ما لم تأمر به الأمة فليس من المعروف، وما لم تنه عنه فليس من المنكر.

(١) البخاري في الرقاق (٦٥٤١)، ومسلم في الإيمان (٣٧٤/٢٢٠).
فائدة مهمة:

قال القاضي عياض: «قال الإمام - هو المازري صاحب المعلم بفوائد مسلم: احتج بعض الناس بهذا الحديث على أن التداوي مكروه. وجعل مذاهب العلماء على خلاف ذلك، واحتجوا بما وقع في أحاديث كثيرة من ذكره ﷺ. لمنافع الأدوية والأطعمة كالحبة السوداء والفسطاط والصبر وغير ذلك، وبأنه ﷺ تداوى، وبإخبار عائشة رضي الله عنها بكثرة تداويه، وبما علم من الاستشفاء برؤاه، وبالحديث الذي فيه أن بعض أصحابه أخذوا على الرقية أجراً». فإذا ثبت هذا صح أن يحمل ما في الحديث على قوم يعتقدون أن الأدوية نافعة بطباعها كما يقول بعض الطبائعين، لا أنهم يفوضون الأمر إلى الله تعالى.

قال القاضي: لهذا التأويل ذهب غير واحد ممن تكلم على الحديث، ولا يستقيم على مساق الحديث؛ لأن النبي ﷺ لم يذم هنا من قال بالكلى والرقي ولا كفرهم، ولا ذكر سواهما، فيستقيم أن يتأول بذلك ما ذكره، وإنما أخبر أن هؤلاء لهم مزية وفضيلة بدخولهم الجنة بغير حساب.. فأخبر أن هؤلاء مزيد خصوص على سائر المؤمنين وصفات تميزوا بها.

ولو كان على ما تأوله قبل لما اختص هؤلاء بهذه المزية، لأن تلك هي عقيدة المؤمن، ومن اعتقد خلاف ذلك كفر. وقد تكلم العلماء وأصحاب المعاني على هذا، فذهب أبو سليمان الخطابي وغيره أن وجه هذا: أن يكون تركها على جهة التوكل على الله والرضا بما يقضيه من قضاء، وينزله من بلاء، قال: وهذه من أرفع درجات المتحققين بالإيمان. وإلى هذا ذهب جماعة من السلف. قال القاضي: وهذا هو ظاهر الحديث، ألا ترى قوله: وعلى ربهم يتوكلون. (إكمال المعلم ١/٦٠١، ٦٠٢ طبعة الوفاء بالمتصورة).

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...﴾ [آل عمران: ١١٠].

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الكفاية :

وإذا كانت أمرة بكل معروف ناهية عن كل منكر ، فكيف يجوز أن تأمر كلها بمنكر أو تنهى كلها عن معروف؟ والله - تعالى - كما أخبر بأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، فقد أوجب ذلك على الكفاية منها بقوله : ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

[آل عمران : ١٠٤]

وإذا أخبر الله بوقوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منها ، لم يكن من شرط ذلك أن يصل أمر الأمر ونهي الناهي منها إلى كل مكلف في العالم ، إذ ليس هذا من شرط تبليغ الرسالة ، فكيف يشترط فيما هو من توابعها ؟

بل الشرط أن يتمكن المكلفون من وصول ذلك إليهم . ثم إذا فرطوا فلم يسعوا في وصوله إليهم مع قيام فاعله بما يجب عليه ، كان التفريط منهم لا منه . وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يجب على كل أحد بعينه ، بل هو على الكفاية ، كما دل عليه القرآن .

ولما كان الجهاد من تمام ذلك ، كان الجهاد - أيضاً - كذلك ، فإذا لم يقم به من يقوم بواجبه ، أثم كل قادر بحسب قدرته ، إذ هو واجب على كل إنسان بحسب قدرته ، كما قال النبي ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » (١) .

وإذا كان كذلك ؛ فمعلوم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإتمامه بالجهاد هو من أعظم المعروف الذي أمرنا به ، ولهذا قيل : ليكن أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر غير منكر .

(١) مسلم في الإيمان (٤٩ / ٧٨) عن أبي سعيد .

وإذا كان هو من أعظم الواجبات والمستحبات، فالواجبات والمستحبات لا بد أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة؛ إذ بهذا بعثت الرسل ونزلت الكتب، والله لا يحب الفساد، بل كل ما أمر الله به فهو صلاح.

وقد أثنى الله على الصلاح والمصلحين والذين آمنوا وعملوا الصالحات، وذم المفسدين في غير موضع، فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته لم تكن مما أمر الله به، وإن كان قد ترك واجب وفعل محرم؛ إذ المؤمن عليه أن يتقى الله في عباده وليس عليه هداهم، وهذا معنى قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، والاهتداء إنما يتم بأداء الواجب، فإذا قام المسلم بما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قام بغيره من الواجبات، لم يضره ضلال الضلال.

مراتب تغيير المنكر :

وذلك يكون : تارة بالقلب .

وتارة باللسان .

وتارة باليد .

فأما القلب : فيجب بكل حال؛ إذ لا ضرر في فعله، ومن لم يفعله فليس هو بمؤمن، كما قال النبي ﷺ : «وذلك أدنى»، أو : «أضعف الإيمان»، وقال : « ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»^(١).

وقيل لابن مسعود: مَنْ مَيَّتُ الأحياء؟ فقال: الذي لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً. وهذا هو المفتون الموصوف بأن قلبه كالكوز مَجْحِيًّا في حديث حذيفة بن اليمان^(٢).

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم في الإيمان (٥٠ / ٨٠) عن عبد الله بن مسعود.

(٢) والحديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب أن الإسلام بدأ غريباً وسيقود غريباً (٢٣١ / ١٤٤) قال : =

وهنا يغلط فريقان من الناس :

فريق : يترك ما يجب من الأمر والنهي تأويلاً لهذه الآية ، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه في خطبته : **إِنَّكُمْ تَقْرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾** وَإِنَّكُمْ تَضَعُونَهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : **«إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يَغْيُرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعْصِيَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ»** ^(١).

والفريق الثاني : من يريد أن يأمر وينهى إما بلسانه وإما بيده مطلقاً ، من غير فقه وحلم وصبر ونظر فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح ، وما يقدر عليه وما لا يقدر ، كما في حديث أبي ثعلبة الخشني ^(٢) : سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **« بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأى برأيه ، ورأيت أمراً لا يدان لك به ، فعليك بنفسك ، ودع عنك أمر العوام ، فإن من ورائكم أيام الصبر ،**

= وحديثنا محمد بن عبد الله بن نُمَيْرٍ ، حدثنا أبو خالد - يعني سليمان بن حَبَّان - عن سعد بن طارق ، عن رِبْعِيِّ ، عن حذيفة قال : **كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَذْكُرُ الْفِتْنَ ؟** فَقَالَ قَوْمٌ : **نَحْنُ سَمِعْنَاهُ .** فَقَالَ : **لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ ؟** قَالُوا : **أَجَلٌ .** قَالَ : **تِلْكَ تُكْفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ .**

ولكن أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَذْكُرُ الْفِتْنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ ؟ قَالَ حَذِيفَةُ : **فَاسْكُتِ الْقَوْمُ .** فَقُلْتُ : **أَنَا .** قَالَ : **أَنْتَ ! اللَّهُ أَبُوكَ .**

قال حذيفة : **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا ، فَإِذَا قَلَبَ أَشْرَبَهَا نُكْتُ فِيهِ نَكْتَةٌ سَوْدَاءٌ ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكْتُ فِيهِ نَكْتَةٌ بَيَاضٌ ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ ، عَلَى أَيْضٍ مِثْلِ الصَّفْقِ ، فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ . وَالْآخِرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ مُجْحِيًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا ، إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاءٍ . »**

قال أبو خالد : **فَقُلْتُ لِسَعْدٍ : يَا أَبَا مَالِكٍ ، مَا أَسْوَدُ مُرْبَادًا ؟** قَالَ : **شِدَّةُ الْبَيَاضِ فِي سَوَادٍ .** قَالَ : **قُلْتُ : فَمَا الْكُوزُ مُجْحِيًا ؟** قَالَ : **مُنْكَوسًا .**

(١) أبو داود في الملاحم (٤٣٣٨) ، والترمذي في الفتن (٢١٦٨) وقال : « وهذا حديث صحيح » . وابن ماجه في الفتن (٤٠٠٥) وأحمد (٥/١) . وقال الشيخ أحمد شاكر (١٦) : « إسناده صحيح » ، وصححه الألباني .

(٢) أبو ثعلبة الخشني اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن معاذ بن جبل وأبي عبيدة بن الجراح ، وروى عنه أبو إدريس الخولاني ، وسعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ، وأبو أسماء الرحبي وغيرهم ، مات سنة خمس وسبعين .

انظر : تهذيب التهذيب (٥٢/١٢) (١٩٨) .

الصبر فيهن على مثل قبض على الجمر ، للعامل فيهن كأجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله»^(١).

فيأتي بالأمر والنهي معتقداً أنه مطيع في ذلك لله ورسوله وهو معتد في حدوده، كما انتصب كثير من أهل البدع والأهواء ، كالخوارج^(٢) والمعتزلة^(٣)

(١) أبو داود في الملاحم (٤٣٤١) ، والترمذي في تفسير القرآن (٣٠٥٨) وقال : «حسن غريب» ، وابن ماجه في الفتن (٤٠١٤) واللفظ له قال الألباني : «ضعيف لكن فقرة أيام الصبر ثابتة» .

(٢) الخوارج : من أوائل الفرق التي ظهرت في تاريخ الإسلام ، ويعرفهم أصحاب التصنيف في الملل بأنهم : كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة يسمى خارجياً ، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو غيرهم من التابعين لهم بإحسان .

وكان أول خروج عُرف به الخوارج هو خروجهم على الإمام علي رضي الله عنه . ولم تتجاوز أصولهم الأولى مسائل معدودة مثل تكفير مرتكب الكبيرة ، وبسبب وضعهم الدليل في غير ما يدل عليه ، فقد رتبوا على حكم مرتكب الكبيرة استحلال قتل المسلمين .

ومن عقائدهم الأساسية : وجوب الخروج على الأئمة المسلمين لارتكاب الفسق أو الظلم ، وإنكار الشفاعة ، وتكفير بعض الصحابة كاهل التحكيم بين علي ومعاوية « عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري » وكل من رضى بالتحكيم ، وتكفير أصحاب الجمل بمن فيهم عائشة أم المؤمنين ، ولم يكن لهم كلام في مسائل القدر والصفات والسمعيات إلا بعد اختلاطهم بأصحاب الفرق الأخرى وتأثرهم بهم ، فمثلاً قالوا بكلام الجهمية بخلق القرآن ، ويقول المعتزلة في نفى الصفات .

وفي العصر الحاضر لم يعد لفرق الخوارج وجود سوى فرقة « الإباضية » وتنتشر في سلطنة عُمان وجنوب ليبيا . انظر : الموسوعة الميسرة (١٠٥٣/٢ ، ١٠٥٤) .

(٣) المعتزلة : فرقة من الفرق الإسلامية ، ظهرت في أواخر العصر الأموي ، وازدهرت في العصر العباسي . وقد سموا بالمعتزلة لأكثر من سبب ، من ذلك : « أنهم قالوا بوجوب اعتزال مرتكب الكبيرة ومقاطعته ، وقيل - وهو الأشهر : أنهم سموا بذلك لاعتزال واصل بن عطاء - وكان تلميذاً للحسن البصري - حلقة الحسن البصري ، وشكل حلقة خاصة به ، لقول واصل في حق مرتكب الكبيرة - بالمنزلة بين المنزلتين - أي : لا تحكم عليه بكفر ولا إيمان في الدنيا وفي الآخرة فهو لا يدخل الجنة ، فقال الحسن : « اعتزلنا واصل » . ويقوم مذهبهم على خمسة أصول :

١ - التوحيد : وخلاصته : أن الله عز وجل منزّه عن الشبيه والمماثل ، ولا ينازعه أحد في سلطانه ، ولا يجري عليه شيء مما يجري على الناس . وهذا حق ، ولكنهم بنوا عليه نتائج باطلة ، منها : أن الصفات ليست شيئاً غير الذات وإلا تعدد القدماء !! وأن القرآن مخلوق لله سبحانه وتعالى لنفيهم عنه سبحانه صفة الكلام ، ولذا يُعدّون من نفاة الصفات .

٢ - العدل : ومعناه أن الله عز وجل لا يخلق أفعال العباد ، بل إن العباد يفعلون ما أمروا به ، ويتنهون عما نهوا عنه بالقدر التي جعلها الله لهم وركبها فيهم ، وأنه ولي كل حسنة أمر بها ، برىء من كل سيئة نهى عنها ، لم يكلفهم ما لا يطيقون ، ولا أراد منهم ما لا يقدرون عليه .

٣ - الوعد والوعيد : أي أن الله عز وجل يجازي المحسن إحساناً ، ويجازي المسيء سوءاً ، ولا يغفر لمرتكب الكبيرة إلا أن يتوب .

والرافضة^(١) ، وغيرهم ممن غلط فيما أتاه من الأمر والنهي والجهاد على ذلك ، وكان فسادهم أعظم من صلاحه ؛ ولهذا أمر النبي ﷺ بالصبر على جور الأئمة ، ونهى عن قتالهم ما أقاموا الصلاة^(٢) ، وقال : « أدوا إليهم حقوقهم ، وسلوا الله حقوقكم »^(٣) . وقد بسطنا القول في ذلك في غير هذا الموضع .

حكم قتال أئمة الجور :

ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة لزوم الجماعة وترك قتال الأئمة ، وترك القتال في الفتنة . وأما أهل الأهواء - كالمعتزلة - فيرون القتال للأئمة من أصول دينهم ، ويجعل المعتزلة أصول دينهم خمسة : « التوحيد » الذي هو سلب

= ٤ - منزلة بين المنزلتين : بمعنى أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين الإيمان والكفر ، فليس بمؤمن ولا كافر ، وهو في الآخرة مخلد في النار .

٥ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : أى وجوب ذلك على المؤمنين نشرًا لدعوة الإسلام وهداية الضالين ، ومن حقيقة هذا الأصل : وجوب الخروج على الحاكم إذا خالف وانحرف عن الحق . هذا ، ومن مبادئهم اعتمادهم على العقل كليًا في الاستدلال للعقائد ، وقد ترتب على ذلك وقوعهم في أخطاء شنيعة ، كما تبين من أصولهم الخمسة .

انظر : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب ... (١/٦٤ - ٧٥) .

(١) الرافضة : وهي فرقة من الشيعة ، تعتقد بأحقية أهل البيت في الإمامة على باقي الصحابة ، بمن فيهم الشيخان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، وعلى أن هذه الإمامة ركن من أركان الدين بنص النبي ﷺ ، وأن الأئمة معصومون .

وإنما سُموا رافضة : لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر وعثمان وأكثر الصحابة . وقد أطلق عليهم هذا الاسم بعد رفضهم إمامة زيد بن علي ، وتفرقهم عنه ، لعدم موافقته على رفضهم أبي بكر وعمر ، ومن أشهر فرقهم الاثنا عشرية .

انظر : الموسوعة الميسرة (٢/١٠٥٩) .

(٢) قلت : يُخطئ كثير من المسلمين في بيان من هم الأئمة الذين نصبر على جورهم ، ولا نخرج عليهم . والإمام ابن تيمية - رحمه الله - وغيره من أئمة الإسلام إنما يقصدون بالأئمة - الذين وردت الأحاديث فيهم - أولئك الذين يحكمون الناس بالكتاب والسنة وقيمون شرع الله في كل شؤون حياتهم ثم بعد ذلك يقع منهم جور ، ليسوا أولئك الذين يُقدِّمون قانون البشر على شرع الله ، ويعطلون حدود الله ، ويتعاملون بالرأيا ، ويبجحون الخمر ، بل ويحاربون من ينادون بتطبيق شرع الله ، فمثل هؤلاء يجب مناصحتهم ، ومطالبتهم بتحكيم شرع الله ، وأن يسوسوا الأمة بالكتاب والسنة ، ثم الأخذ بكل الوسائل المشروعة التي تكفل لنا اختيار من نأمنه على تنفيذ شرع الله في كل شؤون حياتنا .

(٣) البخاري في المناقب (٣/٣٦٠) ، ومسلم في الإمامة (٤٥/١٨٤٣) ، والترمذي في الفتن (٢/٢١٩٠) ، وقال : « حسن صحيح » ، وأحمد (١/٣٨٤) .

الصفات، و«العدل» الذي هو التكذيب بالقدر، و«المنزلة بين المنزلتين» و«إنفاذ الوعيد» و«الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» الذي منه قتال الأئمة. وقد تكلمت على قتال الأئمة في غير هذا الموضع.

القاعدة العامة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وجماع ذلك داخل في « القاعدة العامة » : فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات أو تزاوجت؛ فإنه يجب ترجيح الراجح منها فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد.

فإن الأمر والنهي وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر، لم يكن مأموراً به، بل يكون محرماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته.

لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة، فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها، وإلا اجتهد برأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقل أن تعوز النصوص من يكون خيراً بها وبدالاتها على الأحكام.

الحكم فيمن جمع بين معروف ومنكر :

وعلى هذا، إذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين معروف ومنكر، بحيث لا يفرقون بينهما، بل إما أن يفعلوهما جميعاً، أو يتركوهما جميعاً، لم يجز أن يؤمروا بمعروف ولا أن ينهوا عن منكر، بل ينظر :

فإن كان المعروف، أكثر أمر به، وإن استلزم ما هو دونه من المنكر، ولم ينع عنه منكر يستلزم تفويت معروف أعظم منه، بل يكون النهي - حينئذ من باب الصدد عن سبيل الله والسعي في زوال طاعته وطاعة رسوله وزوال فعل الحسنات.

وإن كان المنكر أغلب نهى عنه، وإن استلزم فوات ما هو دونه من المعروف، ويكون الأمر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه أمراً بمنكر وسعياً في معصية الله ورسوله .

وإن تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان، لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما.

فتارة يصلح الأمر، وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح لا أمر ولا نهى حيث كان المعروف والمنكر متلازمين، وذلك في الأمور المعينة والواقعة.

وأما من جهة النوع: فيؤمر بالمعروف مطلقاً وينهى عن المنكر مطلقاً. وفي الفاعل الواحد والطائفة الواحدة يؤمر بمعروفها وينهى عن منكرها، ويحمد محمودها ويذم مذمومها، بحيث لا يتضمن الأمر بمعروف فوات أكثر منه أو حصول منكر فوقه، ولا يتضمن النهي عن المنكر حصول أنكر منه، أو فوات معروف أرجح منه.

وإذا اشتبه الأمر، استبان المؤمن حتى يتبين له الحق، فلا يقدم على الطاعة إلا بعلم ونية . وإذا تركها كان عاصياً ، فترك الأمر الواجب معصية ، وفعل ما نهى عنه من الأمر معصية . وهذا باب واسع، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ترك إنكار المنكر لحصول معروف أكثر :

ومن هذا الباب: إقرار النبي ﷺ لعبد الله بن أبيّ وأمثاله من أئمة النفاق والفجور لما لهم من أعوان، فإزالة منكره بنوع من عقابه، مستلزمة لإزالة معروف أكثر من ذلك بغضب قومه وحميتهم وبنفور الناس إذا سمعوا أن محمداً يقتل أصحابه؛ ولهذا لما خاطب الناس في قصة الإفك بما خاطبهم به واعتذر منه، وقال له سعد بن معاذ قوله الذي أحسن فيه : حمى له سعد بن عبادة مع حسن إيمانه وصدقه .

موافقة الأمر أو الناهي لأمر الله ورسوله :

وأصل هذا : أن تكون محبة الإنسان للمعروف ، وبغضه للمنكر ، وإرادته لهذا ، وكرهته لهذا ، موافقة لحب الله وبغضه ، وإرادته وكرهته الشرعيين (١) .
وأن يكون فعله للمحبوب ودفعه للمكروه بحسب قوته وقدرته ، فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها ، وقد قال : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن : ١٦] .

فأما حب القلب وبغضه وإرادته وكرهيته ، فينبغي أن تكون كاملة جازمة ، لا يوجب نقص ذلك إلا نقص الإيمان .

وأما فعل البدن فهو بحسب قدرته ، ومتى كانت إرادة القلب وكرهته كاملة تامة وفعل العبد معها بحسب قدرته ، فإنه يعطى ثواب الفاعل الكامل ، كما قد بيناه في غير هذا الموضع .

فإن من الناس من يكون حبه وبغضه وإرادته وكرهته بحسب محبة نفسه وبغضها ، لا بحسب محبة الله ورسوله وبغض الله ورسوله ، وهذا من نوع الهوى ، فإن اتبعه الإنسان فقد اتبع هواه : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ﴾ [الفصص : ٥٠] .

فإن أصل الهوى محبة النفس ، ويتبع ذلك بغضها ، ونفس الهوى - وهو الحب والبغض الذى فى النفس - لا يلام عليه . فإن ذلك قد لا يملك ، وإنما يلام

(١) الإرادة الشرعية - والكره الشرعى - عند أهل السنة والجماعة وسلف الأمة عبارة عن الأمر والنهى الشرعى ، بمعنى : أن الله سبحانه وتعالى يحب فعل الطاعة من العبد ويرضى به ، ويريد منه شرعاً ، سواء وجد أو لم يوجد ، قال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّيسَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] ، وقال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء : ٢٧] ، ويكره الكفر والفسوق والعصيان ولا يريد به ، وإنما أوجده بمقتضى إرادته الكونية التى تقع على أساسها كل الأفعال التى تحدث فى الكون خيراً وشرها وما أحب الله منها وما أبغضه - ودخول الجنة والنار لا يكونان إلا بناء على هذه الإرادة الشرعية ، فمن وافقها وعمل بشرع الله كان من أهل الجنة ، ومن خالفها فهو من أهل النار . وعليه فإن الإرادة الشرعية والكونية تجتمعان فى إيمان المؤمن وتفرقان فى كفر الكافر ، فهو كافر بمشيئة الله وليس قهراً من الله ، بل مخالف لما أراد الله منه بإرادته الشرعية .

على اتباعه ، كما قال تعالى : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [ص: ٢٦] . وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغِيرَ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ ﴾ .

وقال النبي ﷺ : « ثلاث منجيات : خشية الله في السر والعلانية ، والقصد في الفقر والغنى ، وكلمة الحق في الغضب والرضا . وثلاث مهلكات : شح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه » ^(١) .

والحب والبغض يتبعه ذوق عند وجود المحبوب والمبغض ، ووجد وإرادة ، وغير ذلك . فمن اتبع ذلك بغير أمر الله ورسوله ، فهو ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ، بل قد يصعد به الأمر إلى أن يتخذ إلهه هواه .

خطورة اتباع الهوى في الديانات :

واتباع الأهواء في الديانات أعظم من اتباع الأهواء في الشهوات . فإن الأول حال الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين ، كما قال تعالى : ﴿ فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمِنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغِيرَ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ ﴾ [القصص: ٥٠] .

وقال تعالى : ﴿ ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ الآية ، إلى أن قال : ﴿ بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾

[الروم: ٢٨ ، ٢٩]

وقال تعالى : ﴿ وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنْ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ الآية [الأنعام: ١١٩] .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلَحُوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ [المائدة: ٧٧] .

(١) الطبراني في الأوسط (٥٤٥٢) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٤٥ ، ٧٢٥٢) ، وقال الألباني في المشكاة (٥١٢٢) : « حسن بشواهد » .

وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَبْعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهَدَىٰ وَلَنْ أَتَّبِعَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾

[البقرة: ١٢٠]

وقال تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَلَنْ أَتَّبِعَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٤٥].

وقال: ﴿وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩].

ولهذا كان من خرج عن موجب الكتاب والسنة من العلماء والعباد يجعل من أهل الأهواء، كما كان السلف يسمونهم أهل الأهواء، وذلك أن كل من لم يتبع العلم فقد اتبع هواه، والعلم بالدين لا يكون إلا بهدى الله الذي بعث به رسوله؛ ولهذا قال تعالى في موضع: ﴿وَإِنْ كَثِيرًا يَظْلُونَ بَاهْوَانِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، وقال في موضع آخر: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغْيَ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ﴾.

فالواجب على العبد أن ينظر في نفس حبه وبغضه، ومقدار حبه وبغضه: هل هو موافق لأمر الله ورسوله؟ وهو هدى الله الذي أنزله على رسوله، بحيث يكون مأموراً بذلك الحب والبغض، لا يكون متقدماً فيه بين يدي الله ورسوله، فإنه قد قال: ﴿لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].

ومن أحب أو أبغض قبل أن يأمره الله ورسوله، ففيه نوع من التقدم بين يدي الله ورسوله.

ومجرد الحب والبغض هوى، لكن المحرم اتباع حبه وبغضه بغير هدى من الله؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [ص: ٢٦]، فأخبر أن من اتبع هواه، أضله ذلك عن سبيل الله، وهو هده الذي بعث به رسوله، وهو السبيل إليه.

بيان أهمية إرادة الله بالعمل الصالح :

وتحقيق ذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو من أوجب الأعمال وأفضلها وأحسنها ، وقد قال تعالى : ﴿ لِيَلْوَكُمُ أَتُكْمُ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك : ٢] . وهو كما قال الفضيل بن عياض - رحمه الله : أخلصه وأصوبه . فإن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً ، لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص : أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة .

فالعمل الصالح لا بد أن يراد به وجه الله - تعالى - فإن الله - تعالى - لا يقبل من العمل إلا ما أريد به وجهه وحده ، كما في الصحيح عن النبي ﷺ قال : «يقول الله : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، ومن عمل عملاً أشرك فيه غيري ، فأنا بريء منه ، وهو كله للذي أشرك » ^(١) .

وهذا هو التوحيد الذي هو أصل الإسلام ، وهو دين الله الذي بعث به جميع رسله ، وله خلق الخلق ، وهو حقه على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، ولا بد مع ذلك أن يكون العمل صالحاً ، وهو ما أمر الله به ورسوله ، وهو الطاعة ، فكل طاعة عمل صالح ، وكل عمل صالح طاعة ، وهو العمل المشروع المسنون ، إذ المشروع المسنون هو المأمور به أمر إيجاب أو استحباب ، وهو العمل الصالح ، وهو الحسن ، وهو البر ، وهو الخير ، وضده المعصية والعمل الفاسد ، والسيئة ، والفجور ، والظلم والبغى .

ولما كان العمل لا بد فيه من شيئين : النية والحركة ، كما قال النبي ﷺ : «أصدق الأسماء حارث وهمام» ^(٢) ، فكل أحد حارث وهمام له عمل ونية ، لكن النية المحمودة التي يتقبلها الله ويثيب عليها أن يراد الله بذلك العمل .

(١) مسلم في الزهد (٤٦/٢٩٨٥) ، وابن ماجه في الزهد (٤٢٠٢) .

(٢) أحمد (٣٤٥/٤) ، والبخارى في الأدب المفرد (٨١٤) ، وأبو داود في الأدب (٤٩٠٥) ، وصححه الألباني .

والعمل بالمحمود الصالح : وهو المأمور به ؛ ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في دعائه : اللهم اجعل عملي كله صالحاً ، واجعله لوجهك خالصاً ، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً .

تحقق العلم والفقه في الأمر أو الناهي :

وإذا كان هذا حدُّ كل عمل صالح ، فالأمر بالمعروف والناهي عن المنكر يجب أن يكون هكذا في حق نفسه ، ولا يكون عمله صالحاً إن لم يكن بعلم وفقه ، وكما قال عمر بن عبد العزيز : من عبد الله بغير علم ، كان ما يفسد أكثر مما يصلح . وكما في حديث معاذ بن جبل ^(١) رضي الله عنه : « العلم إمام العمل والعمل تابعه » ^(٢) ، وهذا ظاهر . فإن القصد والعمل إن لم يكن بعلم ، كان جهلاً وضلالاً واتباعاً للهوى كما تقدم ، وهذا هو الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الإسلام .

فلا بد من العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما .

ولابد من العلم بحال المأمور والمنهى . ومن الصلاح أن يأتي بالأمر والنهي بالصراط المستقيم ، وهو أقرب الطرق إلى حصول المقصود .
تحقق الفرق في الأمر أو الناهي :

ولابد في ذلك من الفرق ، كما قال النبي ﷺ : « ما كان الرفق في شيء

(١) هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي الإمام المقدم في علم الحلال والحرام . كان أبيض وضيء الوجه براق الثنايا أكحل العينين . شهد المشاهد كلها ، وروى عن النبي ﷺ أحاديث ، روى عنه ابن عباس وابن عمر وابن أبي أوفى الأشعري وغيرهم . أمره النبي ﷺ على اليمن ، ومناقبه كثيرة جداً ، وقدم من اليمن في خلافة أبي بكر ، وكانت وفاته بالطاعون في الشام سنة سبع عشرة أو التي بعدها وهو قول الأكثر ، وعاش أربعاً وثلاثين سنة ، وقيل غير ذلك .
انظر : الإصابة (١٣٦/٦) (٨٠٤٢) .

(٢) أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٩/١) ، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٤٧) ، والضعيفة (٥٢٩٣) : « موضوع » .

إلا زانه، ولا كان العنف فى شىء إلا شانه» ^(١)، وقال: «إن الله رفيق يحب الرفق فى الأمر كله، ويعطى عليه ما لا يعطى على العنف» ^(٢).

تحقق الصبر فى الأمر أو الناهى :

ولابد - أيضاً - أن يكون حليماً صبوراً على الأذى، فإنه لابد أن يحصل له أذى. فإن لم يحلم ويصبر، كان ما يفسد أكثر مما يصلح، كما قال لقمان لابنه: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧].

ولهذا أمر الله الرسل - وهم أئمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالصبر، كقوله لخاتم الرسل، بل ذلك مقرون بتبليغ الرسالة، فإنه أول ما أرسل أنزلت عليه سورة: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾، بعد أن أنزلت عليه سورة «اقرأ» التى بها نبئ، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبِّكَ أَكْبَرُ . وَتَبَايَكَ فَطَهِّرْ . وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ . وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ . وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾ [المدثر: ١ - ٧].

فافتتح آيات الإرسال إلى الخلق بالأمر بالندارة، وختمها بالأمر بالصبر، ونفس الإنذار أمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فعلم أنه يجب بعد ذلك الصبر، وقال: ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١٠]، وقال: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولَؤُلَا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، وقال: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾ [القلم: ٤٨]، وقال: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧]، وقال: ﴿وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [هود: ١١٥].

فلا بد من هذه الثلاثة: العلم، والرفق، والصبر. العلم قبل الأمر والنهى، والرفق معه، والصبر بعده، وإن كان كل من الثلاثة مستصحباً فى هذه الأحوال.

(١) البخارى فى الأدب المفرد (٤٦٩)، ومسلم فى البر والصلة (٧٨/٢٥٩٤).

(٢) أبو داود فى الأدب (٤٨٠٧)، وابن ماجه فى الأدب (٣٦٨٨)، وصححه الألبانى.

وهذا كما جاء في الأثر عن بعض السلف ورووه مرفوعاً ، ذكره القاضي أبو يعلى في المعتمد : « لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به ، فقيهاً فيما ينهى عنه .

رفيقاً فيما يأمر به ، رفيقاً فيما ينهى عنه .

حليماً فيما يأمر به ، حليماً فيما ينهى عنه . » .

خطورة التقصير في القيام بالأمر والنهي :

وليعلم أن الأمر بهذه الخصال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يوجب صعوبة على كثير من النفوس ، فيظن أنه بذلك يسقط عنه ، فيدعه ، وذلك مما يضره أكثر مما يضره الأمر بدون هذه الخصال أو أقل ، فإن ترك الأمر الواجب معصية .

فالمتنقل من معصية إلى معصية أكبر منها ، كالمستجير من الرمضاء بالنار .

والمتنقل من معصية إلى معصية ، كالمتنقل من دين باطل إلى دين باطل ، وقد يكون الثاني شراً من الأول ، وقد يكون دونه ، وقد يكونان سواء .

فهكذا تجد المقصر في الأمر والنهي والمعتدى فيه قد يكون ذنب هذا أعظم ، وقد يكون ذنب هذا أعظم ، وقد يكونان سواء .

تذكير الأمر والنهي بآثار المعاصي والطاعات :

ومن المعلوم - بما أرانا الله من آياته في الآفاق وفي أنفسنا وبما شهد به في كتابه - أن المعاصي سبب المصائب ؛ فسيئات المصائب والجزاء من سيئات الأعمال ، وأن الطاعة سبب النعمة . فإحسان العمل سبب لإحسان الله .

قال تعالى : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْمُرُ عَنْ كَثِيرٍ﴾

وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾

[النساء: ٧٩]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بَعْضَ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٥].

وقال: ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾

[آل عمران: ١٦٥]

وقال: ﴿أَوْ يَوْبَقُهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٤].

وقال: ﴿وَإِنْ تَصِبَّهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ [الشورى: ٤٨].

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾

[الأنفال: ٣٣]

وقد أخبر - سبحانه - بما عاقب به أهل السيئات من الأمم، كقوم نوح، وعاد، وثمود، وقوم لوط، وأصحاب مدين، وقوم فرعون في الدنيا. وأخبر بما يعاقبهم به في الآخرة؛ ولهذا قال مؤمن آل فرعون: ﴿يَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ . مِثْلَ دَابِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ . وَيَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ . يَوْمَ تَوَلَّوْنَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [غافر: ٣٠ - ٣٣].

وقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ الْعَذَابُ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ﴾ [القلم: ٣٣].

وقال: ﴿سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: ١٠١].

وقال: ﴿وَلَنَذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾

[السجدة: ٢١]

وقال: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ إلى قوله: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى

إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٠ - ١٦].

ولهذا يذكر الله في عامة سور الإنذار ما عاقب به أهل السيئات في الدنيا وما أعدّه لهم في الآخرة ، وقد يذكر في السورة وعد الآخرة فقط ؛ إذ عذاب الآخرة أعظم ، وثوابها أعظم ، وهى دار القرار .

وإنما يذكر ما يذكره من الثواب والعقاب في الدنيا تبعاً ، كقوله في قصة يوسف : ﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ . وَلَا جَزَاءُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ [يوسف : ٥٦ ، ٥٧] .

وقال : ﴿ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسُنَ ثَوَابُ الْآخِرَةِ ﴾ [آل عمران : ١٤٨] .

وقال : ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنبُوئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَآجِرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [النحل : ٤١ ، ٤٢] .

وقال عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام : ﴿ وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [العنكبوت : ٢٧] .

وأما ذكره لعقوبة الدنيا والآخرة ، ففي سورة « النازعات » : ﴿ وَالنَّازِعَاتُ غُرَقًا وَالنَّاشِطَاتُ نَشْطًا ﴾ ، ثم قال : ﴿ يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ ﴾ ، فذكر القيامة مطلقاً ، ثم قال : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى إِذْ هَبَّ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴾ ، إلى قوله : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِمَنْ يَخْشَى ﴾ .

ثم ذكر المبدأ والمعاد مفصلاً فقال : ﴿ أَلَأَنْتُمْ أَشَدُّ خُلُقًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا ﴾ ، إلى قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا جَاءَتِ الطَّامَةُ الْكُبْرَى ﴾ ، إلى قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ طَغَى . وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا . فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى . وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى . فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴾ . إلى آخر السورة .

وكذلك في « المزمل » ذكر قوله : ﴿ وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولَى النَّعْمَةِ وَمَهْلَهُمْ قَلِيلًا . إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا . وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا . يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَهِيلًا . إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا . فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخَذًا وَبِيلًا ﴾ [المزمل : ١١ - ١٦] .

وكذلك فى سورة « الحاقة » ذكر قصص الأمم ، كشمود وعاد وفرعون ثم قال تعالى : ﴿ فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ . وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً ﴾ [الحاقة : ١٣ ، ١٤] ، إلى تمام ما ذكره من أمر الجنة والنار .

وكذلك فى سورة « ن والقلم » ، ذكر قصة أهل البستان الذين منعوا حق أموالهم وما عاقبهم به ، ثم قال : ﴿ كَذَلِكَ الْعَذَابُ وَالْعَذَابُ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [القلم : ٣٣]

وكذلك فى سورة « التغابن » قال : ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ ، ثم قال : ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَلَنْ يُخْلِقَ اللَّهُ لَشَيْئًا ﴾ [التغابن : ٥ - ٧] .

وكذلك فى سورة « ق » ذكر حال المخالفين للرسول ؛ وذكر الوعد والوعيد فى الآخرة .

وكذلك فى سورة « القمر » ذكر هذا وهذا .

وكذلك فى « آل حم » سئل حم غافر ، والسجدة ، والزخرف ، والدخان ، وغير ذلك . إلى غير ذلك مما لا يحصى .

فإن التوحيد والوعد والوعيد هو أول ما أنزل ، كما فى صحيح البخارى عن يوسف بن ماهك ^(١) قال :

إنى عند عائشة أم المؤمنين إذ جاءها عراقى فقال : أى الكفن خير ؟

(١) هو يوسف بن ماهك بن مهران الفارسى المكى مولى قريش ، روى عن أبيه وأبى مسيكة وأبى هريرة وعائشة وحكيم بن حزام وعبد الله بن عباس وأرسل عن أبى بن كعب ، وروى عنه عطاء بن أبى رباح وهو من أقرانه وأيوب وأبو بسر وحמיד الطويل وغيرهم ، قال ابن معين والنسائى : ثقة ؛ وذكره ابن حبان فى الثقات ، مات سنة عشرة ومائة وقيل : سنة أربع عشرة ومائة .
انظر تهذيب التهذيب (١١ / ٣٧٠) (٧٢٢) .

قالت : ويحك ! وما يضرك ؟ قال : يا أم المؤمنين ، أريني مصحفك .

قالت : لم ؟

قال : لعلّي أؤلف القرآن عليه ، فإنه يقرأ غير مؤلف .

قالت : وما يضرك أیه قرأت قبل ، إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل^(١) فيها ذكر الجنة والنار ، حتى إذا تاب^(٢) الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام ، ولو نزل أول شيء : لا تشربوا الخمر ، لقالوا : لا ندع الخمر أبداً ، ولو نزل : لا تزنوا ، لقالوا : لا ندع الزنا أبداً ، لقد نزل بمكة على محمد ﷺ وإني لجارية ألعب : ﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرٌ ﴾ [القمر : ٤٦] ، وما نزلت سورة « البقرة » و « النساء » إلا وأنا عنده .

قال : فأخرجت له المصحف فأملت عليه آي السور^(٣) .

من أسباب الفتن في الأمة :

وإذا كان الكفر والفسوق والعصيان سبب الشر والعدوان ، فقد يذنب الرجل أو الطائفة ويسكت آخرون عن الأمر والنهي ، فيكون ذلك من ذنوبهم ، فيحصل التفرق والاختلاف والشر ، وهذا من أعظم الفتن والشرور قديماً وحديثاً ؛ إذ الإنسان ظلوم جهول ، والظلم والجهل أنواع ، فيكون ظلم الأول وجهله من نوع ، وظلم كل من الثاني والثالث وجهلهما من نوع آخر وآخر .

ومن تدبر الفتن الواقعة رأى سببها ذلك ، ورأى أن ما وقع بين أمراء الأمة وعلمائها ومن دخل في ذلك من ملوكها ومشايخها ، ومن تبعهم من العامة من

(١) وإنما سميت بعض سور القرآن بـ « المُفَصَّل » لكثرة الفصول بين سورته . وقد اختلف في تحديدها ، فقليل : من سورة الحجرات إلى آخره ، وقيل : من الصفات إلى آخره ، وقبل غير ذلك .

(٢) تاب : أي رجع .

(٣) البخاري في فضائل القرآن (٤٩٩٣) .

الفتن هذا أصلها، يدخل في ذلك أسباب الضلال والغى التى هى الأهواء الدينية والشهوانية وهى :

- البدع فى الدين .

- والفجور فى الدنيا . وذلك أن أسباب الضلال والغى - التى هى البدع فى الدين ، والفجور فى الدنيا - مشتركة تعم بنى آدم ؛ لما فيهم من الظلم والجهل ؛ فيذنب بعض الناس بظلم نفسه وغيره ، بفعل الزنا أو التلوّط أو غيره ، أو شرب خمر ، أو ظلم فى المال بخيانة أو سرقة أو غصب ، أو نحو ذلك .

ومعلوم أن هذه المعاصى وإن كانت مستقبحة مذمومة فى العقل والدين ، فهى مشتهاة - أيضاً - ومن شأن النفوس أنها لا تحب اختصاص غيرها بها ، لكن تريد أن يحصل لها ما حصل له ، وهذا هو الغبطة التى هى أدنى نوعى الحسد . التحذير من الحسد :

فهى تريد الاستعلاء على الغير والاستئثار دونه ، أو تحسده وتتمنى زوال النعمة عنه وإن لم يحصل ، ففيها من إرادة العلو والفساد والاستكبار والحسد ما مقتضاه أنها تختص عن غيرها بالشهوات ، فكيف إذا رأت الغير قد استأثر عليها بذلك واختص بها دونها ؟ فالمعتدل منهم فى ذلك الذى يحب الاشتراك والتساوى ، وأما الآخر فظلم حسود .

وهذان يقعان فى الأمور المباحة والأمور المحرمة لحق الله ، فما كان جنسه مباحاً من أكل وشرب ونكاح ولباس وركوب وأموال إذا وقع فيها الاختصاص ، حصل بسببه الظلم ، والبخل والحسد . وأصلها الشح ، كما فى الصحيح عن النبى ﷺ أنه قال : «ياكم والشح ! فإنه أهلك من كان قبلكم : أمرهم بالبخل فبخلوا ، وأمرهم بالظلم فظلموا ، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا»^(١) .

(١) البخارى فى الأدب المفرد (٤٧٠) عن أبى هريرة ، وأحمد (١٩١/٢) ، وأبو داود فى الزكاة (١٦٩٨) عن عبد الله بن عمرو ، وصححه الألبانى .

ولهذا قال الله - تعالى - فى وصف الأنصار الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبل المهاجرين: ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا﴾ أى: لا يجدون الحسد مما أوتى إخوانهم من المهاجرين، ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ ثم قال: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

وروى عبد الرحمن بن عوف ^(١) يطوف بالبيت ويقول: رب قنى شح نفسى، رب قنى شح نفسى، فقليل له فى ذلك فقال: إذا وقيت شح نفسى، فقد وقيت البخل والظلم والقطيعة، أو كما قال.

فهذا الشح الذى هو شدة حرص النفس يوجب البخل بمنع ما هو عليه، والظلم بأخذ مال الغير. ويوجب قطيعة الرحم، ويوجب الحسد، وهو كراهة ما اختص به الغير، والحسد فيه بخل وظلم، فإنه بخل بما أعطيه غيره، وظلمه بطلب زوال ذلك عنه.

فإذا كان هذا فى جنس الشهوات المباحة، فكيف بالمحرمة كالزنا وشرب الخمر ونحو ذلك؟ وإذا وقع فيها اختصاص، فإنه يصير فيها نوعان: أحدهما: بغضها لما فى ذلك من الاختصاص والظلم، كما يقع فى الأمور المباحة الجنس.

والثانى: بغضها لما فى ذلك من حق الله.

(١) عبد الرحمن بن عوف: هو عبد الرحمن بن عوف القرشى الكلابى، كان اسمه فى الجاهلية عبد عمرو، وقيل: عبد الكعبة، فسماه رسول الله ﷺ عبد الرحمن، ولد بعد الفيل بعشر سنين، وأسلم قبل أن يدخل الرسول ﷺ دار الأرقم، وكان أحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبى بكر، وأخى الرسول بينه وبين سعد بن الربيع. شهد بدرًا وأحدًا والمجاهد كلها مع رسول الله ﷺ وبعثه رسول الله ﷺ إلى دومة الجندل، وعممه بيده، وكان أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد أئمة أصحاب الشورى الذين جعل عمر بن الخطاب الخلافة فيهم، وجرح يوم أحد إحدى وعشرين جراحة. وكان كثير الإنفاق فى سبيل الله. توفي سنة إحدى وثلاثين بالمدينة، ومات وهو ابن خمس وسبعين سنة. انظر: الإصابة (٣٤٦/٤) (٥١٨٣).

أنواع الذنوب :

ولهذا كانت الذنوب ثلاثة أقسام :

أحدها : ما فيها ظلم للناس ، كالظلم بأخذ الأموال ومنع الحقوق ، والحسد ، ونحو ذلك .

والثاني : ما فيه ظلم للنفس فقط ، كشرب الخمر والزنا ، إذا لم يتعد ضررهما .

والثالث : ما يجتمع فيه الأمران ؛ مثل أن يأخذ المتولى أموال الناس يزنى بها ويشرب بها الخمر ، ومثل أن يزنى بمن يرفعه على الناس بذلك السبب ويضرهم ، كما يقع من يحب بعض النساء والصبيان ، وقد قال الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف : ٣٣] .

العدل أساس كل شيء :

وأمر الناس تستقيم في الدنيا مع العدل الذي فيه الاشتراك في أنواع الإثم ، أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق وإن لم تشترك في إثم ، ولهذا قيل :

إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة .

ويقال : الدنيا تدوم مع العدل والكفر ، ولا تدوم مع الظلم والإسلام .

وقد قال النبي ﷺ : « ليس ذنب أسرع عقوبة من البغى وقطيعة الرحم »^(١) .

(١) الترمذى في صفة القيامة (٢٥١١) عن أبي بكره . وقال الترمذى : « حسن صحيح » . وابن ماجه في الزهد (٤٢١١) ، وصححه الألبانى .

فالباغى يصرع فى الدنيا وإن كان مغفوراً له مرحوماً فى الآخرة، وذلك أن العدل نظام كل شىء، فإذا أقيم أمر الدنيا بعدل، قامت وإن لم يكن لصاحبها فى الآخرة من خلاق، ومتى لم تقم بعدل، لم تقم وإن كان لصاحبها من الإيمان ما يجزى به فى الآخرة .

فالنفس فيها داعى الظلم لغيرها بالعلو عليه والحسد له، والتعدى عليه فى حقه. وداعى الظلم لنفسها بتناول الشهوات القبيحة كالزنا وأكل الخبائث، فهى قد تظلم من لا يظلمها، وتؤثر هذه الشهوات وإن لم تفعلها، فإذا رأت نظراءها قد ظلموا وتناولوا هذه الشهوات، صار داعى هذه الشهوات أو الظلم فيها أعظم بكثير، وقد تصبر، ويهيج ذلك لها من بغض ذلك الغير وحسده وطلب عقابه وزوال الخير عنه ما لم يكن فيها قبل ذلك، ولها حجة عند نفسها من جهة العقل والدين، ويكون ذلك الغير قد ظلم نفسه والمسلمين، وأن أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر واجب، والجهد على ذلك من الدين .

أنواع الناس تجاه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

والناس هنا ثلاثة أقسام :

لا يقومون إلا فى أهواء نفوسهم، فلا يرضون إلا بما يعطونه، ولا يغضبون إلا لما يحرمونه، فإذا أعطى أحدهم ما يشتهيه من الشهوات الحلال والحرام، زال غضبه وحصل رضاه، وصار الأمر الذى كان عنده منكراً - ينهى عنه ويعاقب عليه ويذم صاحبه ويغضب عليه - مرضياً عنده، وصار فاعلاً له وشريكاً فيه، ومعاوناً عليه، ومعادياً لمن نهى عنه وينكر عليه. وهذا غالب فى بنى آدم، يرى الإنسان ويسمع من ذلك ما لا يحصىه .

وسببه : أن الإنسان ظلوم جهول، فلذلك لا يعدل، بل ربما كان ظالماً فى الحالين، يرى قوماً ينكرون على المتولى ظلمه لرعيته واعتدائه عليهم، فيرضى

أولئك المنكرين ببعض الشيء فينقلبون أعواناً له، وأحسن أحوالهم أن يسكتوا عن الإنكار عليه.

وكذلك تراهم ينكرون على من يشرب الخمر ويزنى ويسمع الملاحى ، حتى يدخلوا أحدهم معهم فى ذلك ، أو يرضوه ببعض ذلك ، فتراه قد صار عوناً لهم . وهؤلاء قد يعودون بإنكارهم إلى أقبح من الحال التى كانوا عليها، وقد يعودون إلى ما هو دون ذلك أو نظيره .

وقوم : يقومون قومة ديانة صحيحة ، يكونون فى ذلك مخلصين لله ، مصلحين فيما عملوه ، ويستقيم لهم ذلك حتى يصبروا على ما أودوا . وهؤلاء هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وهم من خير أمة أخرجت للناس ، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، ويؤمنون بالله .

وقوم : يجتمع فيهم هذا وهذا ، وهم غالب المؤمنين ، فمن فيه دين وله شهوة تجتمع فى قلوبهم إرادة الطاعة وإرادة المعصية ، وربما غلب هذا تارة وهذا تارة .

وهذه القسمة الثلاثية كما قيل : الأنفس ثلاث : أمارة ، ومطمئنة ، ولوامة .

فالأولون : هم أهل الأنفس الأمارة التى تأمرهم بالسوء .

والأوسطون : هم أهل النفوس المطمئنة التى قيل فيها : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مُّرْضِيَةً . فَأَدْخِلِي فِي عِبَادِي . وَأَدْخِلِي جَنَّتِي ﴾ [الفجر : ٢٧ - ٣٠] .

والآخرون : هم أهل النفوس اللوامة التى تفعل الذنب ثم تلوم عليه ، وتتلون تارة كذا ، وتارة كذا . وتخلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً وهؤلاء يرجى أن يتوب عليهم إذا اعترفوا بذنوبهم كما قال تعالى : ﴿ وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : ١٠٣] .

ولهذا لما كان الناس فى زمن أبى بكر وعمر - اللذين أُمِرَ المسلمون بالاعتداء بهما، كما قال ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدى: أبى بكر وعمر»^(١) - أقرب عهداً بالرسالة وأعظم إيماناً وصلاحاً، وأثمتهم أقوم بالواجب وأثبت فى الطمأنينة - لم تقع فتنة، إذ كانوا فى حكم القسم الوسط.

ولما كان فى آخر خلافة عثمان وخلافة على كثر القسم الثالث، فصار فيهم شهوة وشبهة مع الإيمان والدين، وصار ذلك فى بعض الولاة وبعض الرعايا.

ثم كثر ذلك بعد، فنشأت الفتنة التى سببها ما تقدم من عدم تمحيص التقوى والطاعة فى الطرفين، واختلاطهما بنوع من الهوى والمعصية فى الطرفين، وكل منهما متأول أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وأنه مع الحق والعدل، ومع هذا التأويل نوع من الهوى، ففيه نوع من الظن وما تهوى الأنفس؛ وإن كانت إحدى الطائفتين أولى بالحق من الأخرى.

فلهذا يجب على المؤمن أن يستعين بالله، ويتوكل عليه فى أن يقيم قلبه ولا يزيغه، ويثبت على الهدى والتقوى، ولا يتبع الهوى، كما قال تعالى: ﴿فَلِذَلِكَ فَادَعُ وَاسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ [الشورى: ١٥].

وهذا - أيضاً - حال الأمة فيما تفرقت فيه واختلفت فى المقالات والعبادات. وهذه الأمور مما تعظم بها المحنة على المؤمنين، فإنهم يحتاجون إلى شيئين: إلى دفع الفتنة التى ابتلى بها نظراؤهم من فتنة الدين والدنيا عن نفوسهم مع قيام المقتضى لها، فإن معهم نفوساً وشياطين كما مع غيرهم، فمع وجود ذلك من نظرائهم، يقوى المقتضى عندهم، كما هو الواقع، فيقوى الداعى الذى فى نفس الإنسان وشيطانه، وما يحصل من الداعى بفعل الغير والنظير.

(١) الترمذى فى المناقب (٣٦٦٢) وقال: «هذا حديث حسن»، وابن ماجه فى المقدمة (٩٧)، وأحمد ٣٨٢/٥، وصححه الألبانى.

فكم ممن لم يرد خيراً ولا شراً حتى رأى غيره - لا سيما إن كان نظيره - يفعل ففعله ، فإن الناس كأسراب القطا^(١)، مجبولون على تشبه بعضهم ببعض . ولهذا كان المبتدئ بالخير والشر له مثل من تبعه من الأجر والوزر ، كما قال النبي ﷺ : « من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً »^(٢) . وذلك لاشتراكهم في الحقيقة ، وإن حكم الشيء حكم نظيره . وشبه الشيء منجذب إليه .

فإذا كان هذان دعيين قويين : فكيف إذا انضم إليهما داعيان آخران ؟ وذلك أن كثيراً من أهل المنكر يحبون من يوافقهم على ما هم فيه ، ويغضون من لا يوافقهم ، وهذا ظاهر في الديانات الفاسدة من موالة كل قوم لموافقيهم ، ومعاداتهم لمخالفهم . وكذلك في أمور الدنيا والشهوات كثيراً ما يختارون ويؤثرون من يشاركهم : إما للمعاونة على ذلك ، كما في المتغلبين من أهل الرياسات وقطاع الطريق ونحوهم .

وإما بالموافقة ، كما في المجتمعين على شرب الخمر ، فإنهم يختارون أن يشرب كل من حضر عندهم .

وإما لكراحتهم امتيازهم عنهم بالخير : إما حسداً له على ذلك ؛ لئلا يعلو عليهم بذلك ويحمدونهم . وإما لئلا يكون له عليهم حجة .

وإما لخوفهم من معاقبته لهم بنفسه ، أو بمن يرفع ذلك إليهم ، ولئلا

(١) القطا : طائر .

(٢) مسلم في الزكاة (٦٩/١٠١٧) . وأحمد (٣٥٧/٤ ، ٣٥٩) .

يكونوا تحت منته وخطره ونحو ذلك من الأسباب، قال الله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾

[البقرة : ١٠٩]

وقال تعالى في المنافقين : ﴿وَدُّوا لَوْ تُكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾

[النساء : ٨٩]

وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه : ودت الزانية لو زنى النساء كلهن .

والمشاركة قد يختارونها في نفس الفجور ، كالاشتراك في الشرب والكذب والاعتقاد الفاسد ، وقد يختارونها في النوع ، كالزاني الذي يود أن غيره يزني ، والسارق الذي يود أن غيره يسرق - أيضا - لكن في غير العين التي زنى بها أو سرقها .

وأما الداعي الثاني : فقد يأمرهم الشخص بمشاركتهم فيما هم عليه من المنكر، فإن شاركهم وإلا عادوه وآذوه على وجه ينتهي إلى حد الإكراه، أو لا ينتهي إلى حد الإكراه، ثم إن هؤلاء الذين يختارون مشاركة الغير لهم في قبيح فعلهم أو يأمرهم بذلك ويستعينون به على ما يريدونه متى شاركهم وعاونهم وأطاعهم، انتقصوه واستخفوا به، وجعلوا ذلك حجة عليه في أمور أخرى . وإن لم يشاركهم ، عادوه وآذوه . وهذه حال غالب الظالمين القادرين .

وهذا الموجود في المنكر نظيره في المعروف وأبلغ منه، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] ، فإن داعي الخير أقوى، فإن الإنسان فيه داع يدعو إلى الإيمان والعلم، والصدق والعدل، وأداء الأمانة .

فإذا وجد من يعمل مثل ذلك صار له داع آخر، لا سيما إذا كان نظيره، لا سيما مع المنافسة، وهذا محمود حسن، فإن وجد من يحب موافقته على ذلك ومشاركته له من المؤمنين والصالحين، ويبيغضه إذا لم يفعل، صار له داع ثالث .

فإذا أمره بذلك ووالوه على ذلك وعادوه وعاقبوه على تركه ، صار له داع رابع .

المؤمن مأمور بإصلاح نفسه ثم دعوة غيره :

ولهذا يؤمر المؤمنون أن يقابلوا السيئات بضدها من الحسنات ، كما يقابل الطبيب المرض بضده . فيؤمر المؤمن بأن يصلح نفسه ، وذلك بشيئين : بفعل الحسنات ، وترك السيئات ، مع وجود ما ينفي الحسنات ويقتضى السيئات . وهذه أربعة أنواع .

ويؤمر - أيضا - بإصلاح غيره بهذه الأنواع الأربعة بحسب قدرته وإمكانه قال تعالى : ﴿ وَالْعَصْرُ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ . إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴾ [سورة العصر] .

وروى عن الشافعي ^(١) رحمه الله أنه قال : لو فكر الناس كلهم في سورة « والعصر » ، لكفتهم . وهو كما قال ، فإن الله - تعالى - أخبر أن جميع الناس خاسرون إلا من كان في نفسه مؤمنا صالحا ، ومع غيره موصيا بالحق موصيا بالصبر .

وإذا عظمت المحنة ، كان ذلك للمؤمن الصالح سببا لعلو الدرجة وعظيم الأجر ، كما سئل النبي ﷺ : أى الناس أشد بلاء ؟ قال : « الأنبياء ، ثم الصالحون ، ثم الأمثل فالأمثل ، يتلى الرجل على حسب دينه ، فإن كان في دينه

(١) الشافعي : هو محمد بن إدريس بن عثمان ، القرشي المطلبى ، نزيل مصر ، ولد بغزة ، وحفظ القرآن والحديث وتعلم اللغة ، روى عن مسلم بن خالد الزنجي ، ومالك بن أنس وإبراهيم بن سعد والدرراوردي وغيرهم ، وروى عنه سليمان بن داود الهاشمي ، قال الشافعي : حفظت القرآن وأنا ابن سبع سنين ، وحفظت الموطأ وأنا ابن عشر .

صلابة زيد في بلائه، وإن كان في دينه رقة خفف عنه. ولا يزال البلاء بالمؤمن حتى يمشي على وجه الأرض وليس عليه خطيئة» (١).

وحينئذ، فيحتاج من الصبر ما لا يحتاج إليه غيره، وذلك هو سبب الإمامة في الدين، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ﴾ (٢) أئمة يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿[السجدة: ٢٤].

فلا بد من الصبر على فعل الحسن المأمور به وترك السيئ المحظور، ويدخل في ذلك الصبر على الأذى وعلى ما يقال، والصبر على ما يصيبه من المكاره، والصبر عن البطر عند النعم، وغير ذلك من أنواع الصبر.

ولا يمكن العبد أن يصبر إن لم يكن له ما يطمئن به ويتنعم به ويغتذى به، وهو اليقين، كما في الحديث الذي رواه أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه أنه قال: « يا أيها الناس، سلوا الله اليقين والعافية، فإنه لم يعط أحد بعد اليقين خيرا من العافية، فسلوهما الله » (٣).

وكذلك إذا أمر غيره بحسن أو أحب موافقته على ذلك، أو نهى غيره عن شيء، فيحتاج أن يحسن إلى ذلك الغير إحسانا يحصل به مقصوده، من حصول المحبوب واندفاع المكروه، فإن النفوس لا تصبر على المر إلا بنوع من الحلو، لا يمكن غير ذلك.

ولهذا أمر الله - تعالى - بتأليف القلوب، حتى جعل للمؤلفة قلوبهم نصيبا في الصدقات. وقال تعالى لنبيه صلوات الله عليه: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

(١) الترمذی فی الزهد (٢٣٩٨)، وقال: « حسن صحيح »، والدارمی فی الرقاق (٢٧٨٣)، وأحمد (١/ ١٧٢) عن سعد بن أبي وقاص، وصححه الألبانی.

(٢) فی بعض النسخ المطبوعة: « وجعلناهم » والصواب ما أثبتناه.

(٣) أحمد (٣/ ١)، وقال الشيخ أحمد شاکر (٥): « إسناده صحيح »، والترمذی فی الدعوات (٣٥٥٨)، وقال: « غريب »، وقال الألبانی: « حسن صحيح ».

وقال تعالى : ﴿ وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة ﴾ [البقرة: ١٧] ، فلا بد أن يصبر وأن يرحم ، وهذا هو الشجاعة والكرم .

ولهذا يقرن الله بين الصلاة والزكاة تارة ، وهي الإحسان إلى الخلق ، وبينهما وبين الصبر تارة . ولا بد من الثلاثة : الصلاة ، والزكاة ، والصبر . لا تقوم مصلحة المؤمنين إلا بذلك في صلاح نفوسهم وإصلاح غيرهم ، لا سيما كلما قويت الفتنة والمحنة ، فالحاجة إلى ذلك تكون أشد ، فالحاجة إلى السماحة والصبر عامة لجميع بني آدم لا تقوم مصلحة دينهم ولا دنياهم إلا بهما .

ولهذا فإن جميعهم يتمادحون بالشجاعة والكرم ، حتى إن ذلك عامة ما يمدح به الشعراء ممدوحهم في شعرهم . وكذلك يتذامون بالبخل والجبن . والقضايا التي يتفق عليها بنو آدم لا تكون إلا حقاً ، كاتفاقهم على مدح الصدق والعدل ، وذم الكذب والظلم .

وقد قال النبي ﷺ لما سأله الأعراب ؛ حتى اضطروه إلى سَمْرَةَ^(١) فتعلقت برذائه ، فالتفت إليهم وقال : « والذي نفسى بيده ، لو أن عندى عدد هذه العضاه^(٢) نعماً لقسمته عليكم ، ثم لا تجدونى بخيلاً ولا جباناً ولا كذوباً^(٣) . لكن يتنوع ذلك بتنوع المقاصد والصفات ؛ فإنما « الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى »^(٤) .

ذم البخل والجبن :

ولهذا جاء الكتاب والسنة بزم البخل والجبن ومدح الشجاعة والسماحة في سبيل الله دون ما ليس في سبيله ، فقال النبي ﷺ : « شر ما فى المرء شح هالع . وجبن خالع »^(٥) .

(١) أى : شجرة .

(٢) العضاه : جمع العضاهة ، وهى أعظم الشجر .

(٣) البخارى فى الجهاد (٢٨٢١) عن جبير بن مطعم .

(٤) البخارى فى بدء الوحي (١) ، ومسلم فى الإمامة (١٥٥/١٩٠٧) .

(٥) أبو داود فى الجهاد (٢٥١١) وأحمد (٣٠٢/٢ ، ٣٢٠) . كلاهما عن أبى هريرة ، وصححه الألبانى . والهلع : أشد الجزع والضجر . والخالع : الشديد ، كانه يخلع فواده من شدة خوفه .

وقال : « من سيدكم يا بنى سلمة ؟ » فقالوا : الجد بن قيس ، على أنا نزنه بالبخل ، فقال : « وأى داء أدوأ من البخل ؟ »^(١) وفى رواية : « إن السيد لا يكون بخيلاً ، بل سيدكم الأبيض الجعد البراء بن معرور »^(٢) .

وكذلك فى الصحيح قول جابر بن عبد الله لأبى بكر الصديق رضي الله عنه : إما أن تعطينى وإما أن تبخل عنى . فقال : تقول : وإما أن تبخل عنى ! وأى داء أدوأ من البخل ؟^(٣) فجعل البخل من أعظم الأمراض .

وفى صحيح مسلم عن سلمان بن ربيعة قال : قال عمر : قسم النبى ﷺ قسماً فقلت : يا رسول الله ، والله لغير هؤلاء أحق به منهم فقال : «إنهم خيرونى بين أن يسألونى بالفحش وبين أن ييخلونى ، ولست بباخل »^(٤) .

يقول : إنهم يسألونى مسألة لا تصلح ، فإن أعطيتهم وإلا قالوا : هو بخيل ، فقد خيرونى بين أمرين مكروهين لا يتركونى من أحدهما : المسألة الفاحشة والتبخل . والتبخل أشد ، فادفع الأشد بإعطائهم .

والبخل جنس تحته أنواع : كباثر ، وغير كباثر ، قال تعالى : ﴿ولا يحسن الذين ييخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوفون ما بخلوا به يوم القيامة﴾ .

[آل عمران : ١٨٠]

وقال : ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً﴾ إلى قوله : ﴿إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً﴾ الذين ييخلون ويأمرون الناس بالبخل ﴿[النساء : ٣٦ ، ١٣٧] .

وقال تعالى : ﴿وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا يفتنون إلا وهم كارهون﴾ [التوبة : ٥٤] .

(١) البخارى فى الأدب المفرد (٢٩٦) . وصححه الألبانى فى صحيح الأدب المفرد .

(٢) أبو الشيخ الأصبهاني فى الأمثال فى الحديث النبوى (٨٩) ، وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (١٤٧٠) .

(٣) البخارى فى المغازى (٤٣٨٣) عن جابر بن عبد الله .

(٤) مسلم فى الزكاة (١٠٥٦ / ١٢٧) .

وقال: ﴿ فَلَمَّا آتَاهُمْ مَنْ فَضَّلَهُ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ . فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ ﴾ [التوبة: ٧٦ ، ٧٧] .

وقال: ﴿ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَخِلْ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ [محمد: ٣٨] .

وقال: ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ . الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ . الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ . وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾ [الماعون: ٤ - ٧] .

وقال: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ﴾ [التوبة: ٣٤ ، ٣٥] .

وما في القرآن من الأمر بالآيتاء والإعطاء وذم من ترك ذلك ، كله ذم للبخل .

وكذلك ذمه للجبين كثير، مثل قوله: ﴿ وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [الأنفال: ١٦] .

وقوله عن المنافقين: ﴿ وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَكُمْ وَمَا هُمْ بِمِنكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ . لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مَدْخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴾ [التوبة: ٥٦ ، ٥٧] .

وقوله: ﴿ فَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةَ مُحْكَمَةٍ وَذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ [محمد: ٢٠] .

وقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كُتِبَ عَلَيْنَا الْقِتَالُ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تَظْلُمُونَ فَتِيلًا ﴾

[النساء: ٧٧]

وما في القرآن من الحض على الجهاد والترغيب فيه وذم الناكِلين عنه والطارِكين له ، كله ذم للجبين .

أهمية الشجاعة والكرم في حياة الأمة :

ولما كان صلاح بنى آدم لا يتم في دينهم ودنياهم إلا بالشجاعة والكرم، بين - سبحانه - أن من تولى عن الجهاد بنفسه أبدل الله به من يقوم بذلك، فقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْتِلُم إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ . إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [التوبة : ٣٨ ، ٣٩] .

وقال تعالى : ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَدْعُونَ لِنُفْقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَخُلُوفُ مِنْ يَخُلُوفُ فَإِنَّمَا يَخُلُوفُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ ﴾ [محمد : ٣٨] .

وبالشجاعة والكرم في سبيل الله فضل السابقين ، فقال : ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلْ أُولَئِكَ أَكْثَرُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتِلُوا وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى ﴾ [الحديد : ١٠] .

وقد ذكر الجهاد بالنفس والمال في سبيله، ومدحه في غير آية من كتابه، وذلك هو الشجاعة والسماحة في طاعته - سبحانه - فقال : ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٤٩] .

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾

[الأنفال : ٤٥ ، ٤٦]

المراد بالشجاعة :

والشجاعة ليست هي قوة البدن، وقد يكون الرجل قوى البدن ضعيف القلب، وإنما هي قوة القلب وثباته . فإن القتال مداره على قوة البدن وصنعتة

للقتال، وعلى قوة القلب وخبرته به. والمحمود منهما ما كان بعلم ومعرفة، دون التهور الذى لا يفكر صاحبه، ولا يميز بين المحمود والمذموم .

ولهذا كان القوى الشديد: الذى يملك نفسه عند الغضب، حتى يفعل ما يصلح. فأما المغلوب حين غضبه فليس بشجاع ولا شديد.

الصبر عند الغضب وعند المصيبة :

وقد تقدم أن جماع ذلك هو الصبر، فإنه لا بد منه. والصبر صبران: صبر عند الغضب، وصبر عند المصيبة. كما قال الحسن: ما تجرع عبد جرعة أعظم من جرعة حلم عند الغضب، وجرعة صبر عند المصيبة، وذلك لأن أصل ذلك هو الصبر على المؤلم. وهذا هو الشجاع الشديد الذى يصبر على المؤلم.

والمؤلم إن كان مما يمكن دفعه أثار الغضب، وإن كان مما لا يمكن دفعه أثار الحزن؛ ولهذا يحمر الوجه عند الغضب لثوران الدم عند استئثار القدرة، ويصفر عند الحزن لغور الدم عند استئثار العجز .

ولهذا جمع النبى ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه مسلم عن ابن مسعود قال: قال النبى ﷺ: « ما تعدون الرقوب فيكم ؟ » قالوا: الرقوب الذى لا يولد له. قال: « ليس ذلك بالرقوب، ولكن الرقوب الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئاً » .

ثم قال: « ما تعدون الصرعة فيكم ؟ » قلنا: الذى لا تصرعه الرجال. فقال: « ليس بذلك، ولكن الصرعة الذى يملك نفسه عند الغضب » (١)، فذكر ما يتضمن الصبر عند المصيبة والصبر عند الغضب.

قال الله - تعالى - فى المصيبة: ﴿وبشر الصابرين. الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله

(١) مسلم فى البر والصلة (٨/ ٢٦٠ / ١٠٦).

وإنا إليه راجعون ﴿ الآية [البقرة: ١٥٥، ١٥٦]. وقال - تعالى - في الغضب: ﴿وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٥].

الصبر عند النعمة وعند المصيبة :

وهذا الجمع بين صبر المصيبة وصبر الغضب نظير الجمع بين صبر النعمة وصبر المصيبة، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَكَفُورٌ . وَلَمَّا أَذَقْنَاهُ نِعْمَاءَ بَعْدَ ضِرَاءٍ مَسَتْهُ لِيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ . إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [هود: ٩ - ١١].

وقال: ﴿لَكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣].

وبهذا وصف كعب بن زهير من وصفه من الصحابة المهاجرين حيث قال:

لا يفرحون إذا نالت سيوفهم قوما وليسوا مجازيعا إذا نيلوا

وكذلك قال حسان بن ثابت^(١) في صفة الأنصار :

لا فخر إن هم أصابوا من عدوهم وإن أصيبوا فلا خور ولا هلع

وقال بعض العرب في صفة النبي ﷺ : يَغْلِبُ فلا يبطر، وَيُغْلَبُ فلا

يضجر .

نهى النبي ﷺ عن صوتين ؛ عند نعمة وعند مصيبة :

ولما كان الشيطان يدعو الناس عند هذين النوعين إلى تعدى الحدود بقلوبهم

(١) هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حزام بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي ، شاعر النبي ﷺ . روى عن النبي ﷺ أحاديث ، روى عنه سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير وآخرون . قال أبو عبيدة : فضل حسان بن ثابت على الشعراء بثلاث : كان شاعر الأنصار في الجاهلية ، وشاعر النبي ﷺ في أيام النبوة ، وشاعر اليمن كلها في الإسلام ، وفي الصحيحين عن البراء أن النبي ﷺ قال لحسان : « اهجهم أو هاجهم وجبريل معك » اختلف في عمره فالجمهور على أنه عاش مائة وعشرين سنة ، قال أبو عبيد : مات سنة ٥٤ هجرية .

انظر : الإصابة (٦٢/٢) (١٧٠٦) ، وتهذيب التهذيب (٢١٦/٢) (٤٥٠) .

وأصواتهم وأيديهم، نهى النبي ﷺ عن ذلك، فقال لما قيل له، وقد بكى لما رأى إبراهيم في الترع : أتبكي ؟ أو لم تنه عن البكاء ؟ فقال : « إنما نهيت عن صوتين أحمرين فاجرين : صوت عند نعمة : لهو ولعب ومزامير شيطان ، وصوت عند مصيبة : لطم خدود، وشقّ جيوب، ودعاء بدعوى الجاهلية » (١)، فجمع بين الصوتين .

نهى النبي ﷺ عن الضَّجَرِ في المصائب :

وأما نهيه عن ذلك في المصائب فمثل قوله ﷺ : « ليس منا من لطم الخدود، وشقّ الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية » (٢).

وقال : « أنا برىء من الخالقة والصالقة والشاقة » (٣).

وقال : « ما كان من العين والقلب (٤) فمن الله، وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان » (٥).

وقال «إن الله لا يؤاخذ على دمع العين ولا حزن القلب، ولكن يعذب بهذا أو يرحم»، وأشار إلى لسانه (٦).

وقال : « من يُنح عليه، فإنه يعذب بما ينح عليه » (٧) .

(١) الترمذى في الجنائز (١٠٠٥) عن جابر بن عبد الله، قال الترمذى : «حديث حسن»، والبيهقى في شعب الإيمان (١٠١٦٣) ، وحسنه الألبانى .

(٢) البخارى في الجنائز (١٢٩٧) عن عبد الله بن مسعود .

(٣) البخارى في الجنائز (١٢٩٦) عن أبى موسى الأشعرى .

والخالقة : هى التى تخلق شعر رأسها عند المصيبة .

والصالقة : هى التى ترفع صوتها عند المصيبة .

والشاقة : هى التى تشق ثوبها عند المصيبة .

(٤) أى : دمع العين ، وحزن القلب .

(٥) أحمد (٢٣٧/١) ، وقال الشيخ أحمد شاكر (٢١٢٧) : « إسناده صحيح » ، والبيهقى في السنن الكبرى في الجنائز (٧٠ / ٤) .

(٦) جزء من حديث أخرجه البخارى في الجنائز (١٣٠٤) عن عبد الله بن عمر .

(٧) البخارى في الجنائز (١٢٩١) ومسلم في الجنائز (٢٨/٩٣٣) كلاهما عن المغيرة ، وإنما يعذب الميت بهذا إن كان أوصى الورثة بأن يفعلوا ذلك .

واشترط على النساء في البيعة ألا يَنْحَنَ، وقال : « إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها، فإنها تلبس يوم القيامة درعاً من جَرَبٍ وسربالا من قطران »^(١).

وقال في الغلبة والمصائب والفرح: « إن الله كتب الإحسان على كل شيء؛ فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلَةَ ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليُحدِّ أحدكم شفرته، وليريح ذبيحته »^(٢).

وقال : « إن أعف الناس قِتْلَةً أهل الإيمان »^(٣).

وقال : « لا تمثلوا ولا تغدروا، ولا تقتلوا وليدا »^(٤).

إلى غير ذلك مما أمر به في الجهاد من العدل وترك العدوان اتباعاً لقوله تعالى : ﴿وَلَا يَجْرِمُكُمْ شَتَاءُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، ولقوله تعالى : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾

[البقرة: ١٩٠]

نهى النبي ﷺ عن السَّرَفِ والخيلاء :

ونهى عن لباس الحرير وتختم الذهب، والشرب في آنية الذهب والفضة، وإطالة الثياب، إلى غير ذلك من أنواع السرف والخيلاء في النعم، وذم الذين يستحلون الحرَّ^(٥) والحرير والخمر والمعازف ، وجعل فيهم الخسف والمسح . وقد قال الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

وقال عن قارون: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦].

(١) مسلم في الجنائز (٢٩/٩٣٤) عن أبي مالك الأشعري. وابن ماجه في الجنائز (١٥٨١) عنه أيضا، وفي الزوائد : « إسناده صحيح ورواته ثقات ».

(٢) مسلم في الصيد والذبائح (٥٧/٩٥٥) عن شداد بن أوس.

(٣) أبو داود في الجهاد (٢٦٦٦) عن عبد الله بن مسعود ، وضعفه الألباني .

(٤) مسلم في الجهاد والسير (٣/١٧٣١) ، والترمذي في الديات (١٤٠٨) .

(٥) الحرّ : الفرج . والمقصود : يستحلون الزنا .

وهذه الأمور الثلاثة مع الصبر عن الاعتداء في الشهوة هي جوامع هذا الباب، وذلك : أن الإنسان بين ما يحبه ويشتيه، وبين ما يبغضه ويكرهه، فهو يطلب الأول بمحبته وشهوته، ويدفع الثاني ببغضه ونفرته.

وإذا حصل الأول أو اندفع الثاني، أوجب له فرحا وسروراً . وإن حصل الثاني أو اندفع الأول، حصل له حزن .

فهو محتاج عند المحبة والشهوة أن يصبر عن عدوانهما ، وعند الغضب والنفرة أن يصبر على عدوانهما ، وعند الفرح أن يصبر عن عدوانه، وعند المصيبة أن يصبر عن الجزع منها .

فالنبي ﷺ ذكر الصوتين الأحمقين الفاجرين : الصوت الذى يوجب الاعتداء فى الفرح حتى يصير الإنسان فرحا فخورا ، والصوت الذى يوجب الجزع .

الأصوات المباحة :

وأما الصوت الذى يثير الغضب لله، كالأصوات التى تقال فى الجهاد من الأشعار المنشدة، فتلک لم تكن بآلات، وكذلك أصوات الشهوة فى الفرح، فرخص منها فيما وردت به السنة من الضرب بالدف فى الأعراس والأفراح للنساء والصبيان .

وعامة الأشعار التى تنشد بالأصوات لتحريك النفوس هى من هذه الأقسام الأربعة، وهى التشبيب ، وأشعار الغضب والحمية وهى الحماسة والهجاء، وأشعار المصائب كالمرثى، وأشعار النعم والفرح، وهى المدائح .

والشعراء جرت عادتهم أن يمشوا مع الطبع، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ . وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾ [الشراء: ٢٢٥، ٢٢٦]؛ ولهذا أخبر أنهم يتبعهم الغاوون، والغاوى: هو الذى يتبع هواه بغير علم، وهذا هو الغى،

وهو خلاف الرشد. كما أن الضال الذي لا يعلم مصلحته هو خلاف المهتدي، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: ١، ٢]. ولهذا قال النبي ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»^(١).

فلهذا تجدهم يدحون جنس الشجاعة وجنس السماحة؛ إذ كان عدم هذين مذموماً على الإطلاق، وأما وجودهما فيه تحصل مقاصد النفوس على الإطلاق، لكن العاقبة في ذلك للمتقين.

وأما غير المتقين فلهم عاجلة لا عاقبة، والعاقبة وإن كانت في الآخرة فتكون في الدنيا أيضاً، كما قال تعالى لما ذكر قصة نوح ونجاته بالسفينة: ﴿قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمَمٍ مِّنْ مَّعَكَ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إلى قوله: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٨، ٤٩].

وقال: ﴿فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٩٤].

والفرقان: أن يحمد من ذلك ما حمده الله ورسوله، فإن الله - تعالى - هو الذي حمده زين، وذمه شين، دون غيره من الشعراء والخطباء وغيرهم؛ ولهذا لما قال القائل من بني تميم للنبي ﷺ: إن حمدي زين وذمي شين، قال له: «ذاك الله»^(٢).

دليل الشجاعة المحموده:

والله - سبحانه - حمد الشجاعة والسماحة في سبيله، كما في الصحيح عن

(١) أبو داود في السنة (٤٦٠٧)، والترمذي في العلم (٢٦٧٦) وقال: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني.

(٢) أحمد (٤٨٨/٣)، ٣٩٤/٦، والترمذي في التفسير (٣٢٦٧) وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وصححه الألباني.

أبى موسى قال : قيل : يا رسول الله ، الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حَمِيَّةً ، ويقاتل رياءً ، فأى ذلك فى سبيل الله ؟

فقال : «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو فى سبيل الله» (١) .

وقد قال سبحانه : ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩] ، وذلك أن هذا هو المقصود الذى خُلِقَ الخلق له ، كما قال تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] ، فكل ما كان لأجل الغاية التى خلق لها الخلق ، كان محموداً عند الله ، وهو الذى يبقى لصاحبه ، وهذه الأعمال الصالحات .

أصناف الناس وأحوالهم حسب الشجاعة :

ولهذا كان الناس أربعة أصناف :

- من يعمل لله بشجاعة وسماحة ، فهؤلاء هم المؤمنون المستحقون للجنة .
- ومن يعمل لغير الله بشجاعة وسماحة ، فهذا ينتفع بذلك فى الدنيا وليس له فى الآخرة من خلاق .
- ومن يعمل لله لكن لا بشجاعة ولا سماحة ، فهذا فيه من النفاق ونقص الإيمان بقدر ذلك .
- ومن لا يعمل لله وليس فيه شجاعة ولا سماحة ، فهذا ليس له دنيا ولا آخرة .

علاقة الشجاعة بالأمر والنهي :

- فهذه الأخلاق والأفعال يحتاج إليها المؤمن عموماً ، وخصوصاً فى أوقات المحن والفتن الشديدة ، فإنهم يحتاجون إلى :
- صلاح نفوسهم ودفع الذنوب عن نفوسهم عند المقتضى للفتنة عندهم .

(١) البخارى فى التوحيد (٧٤٥٨) ، ومسلم فى الإمامة (١٩٠٤ / ١٥٠) .

- ويحتاجون - أيضاً - إلى أمر غيرهم ونهيه بحسب قدرتهم .

وكل من هذين الأمرين فيه من الصعوبة ما فيه ، وإن كان يسيرا على من يسره الله عليه ؛ وهذا لأن الله أمر المؤمنين بالإيمان والعمل الصالح ، وأمرهم بدعوة الناس وجهادهم على الإيمان والعمل الصالح ، كما قال الله تعالى : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ . الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ [الحج : ٤٠ ، ٤١] .

وكما قال : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾

[غافر : ٥١]

وكما قال : ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَبُنَا أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [المجادلة : ٢١] .

وكما قال : ﴿ وَإِنْ جُنَدْنَا لَهُمُ الْعَالِيُونَ ﴾ [الصافات : ١٧٣] .

خطورة ترك الأمر أو النهي خوف الفتنة :

ولما كان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله من الابتلاء والمحن ما يتعرض به المرء للفتنة ، صار في الناس من يتعلل لترك ما وجب عليه من ذلك ؛ بأنه يطلب السلامة من الفتنة ، كما قال عن المنافقين : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَئِذَا لِيَ وَلَا تَفْتَنِي إِلَّا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ﴾ الآية [التوبة : ٤٩] .

نموذج الجَدِّ بن قيس في الوقوع في الفتنة :

وقد ذكر في التفسير أنها نزلت في الجد بن قيس لما أمره النبي ﷺ بالتجهز لغزو الروم - وأظنه قال : « هل لك في نساء بني الأصفر ؟ » - فقال : يا رسول الله ، إني رجل لا أصبر عن النساء ، وإني أخاف الفتنة بنساء بني الأصفر ، فائذن لي ولا تفتني (١) .

(١) الطبراني في الكبير (١٢/١٢٢) (١٢٦٥٤) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٣٠) : « رواه الطبراني في الكبير وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف » ، وضعفه الألباني في تعليقه على فقه السيرة للقرظي ص ٤٠٦ .

وهذا الجد هو الذى تخلف عن بيعة الرضوان تحت الشجرة، واستتر بجمل أحمر: وجاء فيه الحديث: «إن كلهم مغفور له إلا صاحب الجمل الأحمر»^(١) فأنزل الله - تعالى - فيه: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَئِذَا لِي وَلَا تَفْتَنِي إِلَّا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾.

يقول: إنه طلب القعود ليسلم من فتنة النساء، فلا يفتتن بهن، فيحتاج إلى الاحتراز من المحظور ومجاهدة نفسه عنه فيتعذب بذلك أو يواقعه فيأثم، فإن من رأى الصور الجميلة وأحبها.

فإن لم يتمكن منها إما لتحريم الشارع وإما للعجز عنها يعذب قلبه، وإن قدر عليها وفعل المحظور هلك. وفى الحلال من ذلك من معالجة النساء ما فيه بلاء.

فهذا وجه قوله: ﴿وَلَا تَفْتَنِي﴾، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾، يقول: نفس إعراضه عن الجهاد الواجب، ونكوله عنه وضعف إيمانه ومرض قلبه - الذى زين له ترك الجهاد فتنة عظيمة - قد سقط فيها!

فكيف يطلب التخلص من فتنة صغيرة لم تصبه بوقوعه فى فتنة عظيمة قد أصابته؟ والله يقول: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]. فمن ترك القتال الذى أمر الله به لئلا تكون فتنة، فهو فى الفتنة ساقط بما وقع فيه من ريب قلبه ومرض فؤاده، وتركه ما أمر الله به من الجهاد.

أصناف الناس فى الأمر والنهي عند الفتنة:

فتدبر هذا، فإن هذا مقام خطر، فإن الناس هنا ثلاثة أقسام:

- قسم: يأمرون وينهون ويقاتلون طلباً لإزالة الفتنة التى زعموا، ويكون فعلهم ذلك أعظم فتنة، كالمقتلين فى الفتنة الواقعة بين الأمة.

(١) مسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم (١٢/٢٧٨٠).

- وأقوام : ينكلون عن الأمر والنهي والقتال الذي يكون به الدين كله لله وتكون كلمة الله هي العليا؛ لئلا يفتنوا، وهم قد سقطوا في الفتنة، وهذه الفتنة المذكورة في «سورة براءة» دخل فيها الافتتان بالصور الجميلة؛ فإنها سبب نزول الآية.

وهذه حال كثير من المتدينين، يتركون ما يجب عليهم من أمر ونهي وجهاد يكون به الدين كله لله وتكون كلمة الله هي العليا؛ لئلا يفتنوا بجنس الشهوات، وهم قد وقعوا في الفتنة التي هي أعظم مما زعموا أنهم فروا منه، وإنما الواجب عليهم القيام بالواجب وترك المحظور، وهما متلازمان .

وإنما تركوا ذلك لكون نفوسهم لا تطاوعهم إلا على فعلهما جميعا أو تركهما جميعا، مثل كثير ممن يحب الرئاسة أو المال وشهوات الغنى، فإنه إذا فعل ما وجب عليه من أمر ونهي وجهاد وإمارة ونحو ذلك، فلا بد أن يفعل شيئا من المحظورات.

- فالواجب عليه ^(١) : أن ينظر أغلب الأمرين .

فإن كان المأمور أعظم أجرا من ترك ذلك المحظور، لم يترك ذلك لما يخاف أن يقترن به ما هو دونه في المفسدة .

وإن كان ترك المحظور أعظم أجرا، لم يفوت ذلك برجاء ثواب بفعل واجب يكون دون ذلك، فذلك يكون بما يجتمع له من الأمرين من الحسنات والسيئات، فهذا هذا . وتفصيل ذلك يطول .

وقوع الأمر والنهي من كل فرد :

وكل بشر على وجه الأرض فلا بد له من أمر ونهي، ولا بد أن يأمر وينهى، حتى لو أنه وحده، لكان يأمر نفسه وينهاها؛ إما بمعروف وإما بمنكر، كما قال تعالى : ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف : ٥٣] .

(١) أى الأمر أو الناهى . وهذا هو القسم الثالث .

فإن الأمر : هو طلب الفعل وإرادته، والنهي : طلب الترك وإرادته، ولا بد لكل حيٍّ من إرادة وطلب في نفسه يقتضى بهما فعل نفسه، ويقتضى بهما فعل غيره إذا أمكن ذلك، فإن الإنسان حي يتحرك بإرادته.

وبنو آدم لا يعيشون إلا باجتماع بعضهم مع بعض، وإذا اجتمع اثنان فصاعداً، فلا بد أن يكون بينهما ائتمار بأمر وتناه عن أمر؛ ولهذا كان أقل الجماعة في الصلاة اثنين، كما قيل: الاثنان فما فوقهما جماعة، لكن لما كان ذلك اشتراكاً في مجرد الصلاة حصل باثنين أحدهما إمام والآخر مأموم، كما قال النبي ﷺ لمالك بن الحويرث ^(١) وصاحبه : « إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما » ^(٢) ، وكانا متقاربين في القراءة.

وأما الأمور العادية، ففي السنن أنه ﷺ قال: « لا يحل لثلاثة يكونون في سفر إلا أمروا عليهم أحدهم » ^(٣).

ترك الأمر والنهي بحق يؤدي إلى ضده :

وإذا كان الأمر والنهي من لوازم وجود بني آدم، فمن لم يأمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله، وبينه عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله، ويؤمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله ، ويُنهى عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله وإلا فلا بد أن يأمر وينهى، ويؤمر وينهى: إما بما يضاد ذلك، وإما بما يشترك فيه الحق الذي أنزل الله بالباطل الذي لم ينزله الله، وإذا اتخذ ذلك ديناً، كان ديناً مبتدعاً.

(١) هو مالك بن الحويرث بن أشيم بن عبد باليل بن سعد بن ليث الليثي . سكن البصرة وله أحاديث ، روى عنه نصر بن عاصم وابنه الحسن بن مالك . مات بالبصرة سنة أربع وسبعين .
انظر : الإصابة (٧١٩/٥) (٧٦٢٣) .

(٢) البخاري في الجهاد والسير (٢٨٤٨) ، ومسلم في المساجد (٢٩٣/٦٧٤) .

(٣) أحمد (١٧٧/٢) ، وقال الشيخ أحمد شاكر (٦٦٤٧) : « إسناده صحيح » ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٤) ، « وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح » .

وهذا كما أن كل بشر فإنه حيٌّ متحرك بإرادته، همام حارث، فمن لم تكن نيته صالحة وعمله عملاً صالحاً لوجه الله، وإلا كان عملاً فاسداً أو لغير وجه الله، وهو الباطل، كما قال تعالى: ﴿إِنْ سَعَيْكُمْ لَشِئْنٌ﴾ [الليل: ٤] .

وهذه الأعمال كلها باطلة، من جنس أعمال الكفار ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ١] .

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [النور: ٣٩] .

وقال: ﴿وَقَدَّمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّتُوشًا﴾ [الفرقان: ٢٣] .

وجوب طاعة الأمر أو الناهي بحق:

وقد أمر الله في كتابه بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولى الأمر من المؤمنين، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] .

أولو الأمر الواجب طاعتهم:

و«أولو الأمر»: أصحاب الأمر وذووه، وهم الذين يأمرون الناس، وذلك يشترك فيه: أهل اليد والقدرة وأهل العلم والكلام.

فلهذا كان أولو الأمر صنفين:

- العلماء .

- والأمراء .

فإذا صلحوا، صلح الناس، وإذا فسدوا، فسد الناس، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه للأحمسية لما سألته: ما بقاؤنا على هذا الأمر؟ قال: ما استقامت لكم أئمتكم.

ويدخل فيهم : الملوك والمشايخ وأهل الديوان، وكل من كان متبوعا فإنه من أولى الأمر .

وعلى كل واحد من هؤلاء أن يأمر بما أمر الله به، وينهى عما نهى عنه، وعلى كل واحد ممن عليه طاعته أن يطيعه في طاعة الله، ولا يطيعه في معصية الله، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه حين تولى أمر المسلمين وخطبهم، فقال في خطبته :

أيها الناس، القوى فيكم الضعيف عندي حتى آخذ منه الحق، والضعيف فيكم القوى عندي حتى آخذ له الحق، أطيعوني ما أطعت الله، فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم^(١) .

(١) عبد الرزاق في المصنف (٢٠٧٠٢)، وأحمد (١٣/١ ، ١٤) بنحوه ، وقال الشيخ أحمد شاكر : « إسناده